

الْحَمْدُ لِلَّهِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ
الْحَمْدُ لِلَّهِ

- سرشناسه: میرداماد، محمد باقر بن محمد، -۱۰۴۱ق.
- عنوان قراردادی: ضوابط الرضاع. شرح
- عنوان و نام پدیدآور: ضوابط الرضاع / سيد محمد باقر الداماد المشتهر بالميرداماد ؛ صحّحه وعلّفه السيدمجتبي الميردامادي.
- مشخصات نشر: قم : مركز المصطفى ﷺ العالمي للترجمة والنشر، ۱۳۹۲.
- شابک: (ج ۱): ۵-۸۰۵-۱۹۵-۹۶۴-۹۷۸ (دوره): ۶-۸۱۱-۱۹۵-۹۶۴-۹۷۸
- وضعت فهرست نویسی: فیپا
- یادداشت: عربی.
- یادداشت: کتابنامه: همچنين به صورت زیرنویس.
- یادداشت: چاپ دوم، ۱۳۹۳ (فیپا).
- یادداشت: چاپ سوم، ۱۳۹۴ (فیپا).
- موضوع: میرداماد، محمد باقر بن محمد، -۱۰۴۱ ق. ضوابط الرضاع -- نقد و تفسیر
- موضوع: شیر مادر (فقه)؛ فقه جعفری -- قرن ۱۱ق.
- شناسه افزوده: میردامادی، سیدمجتبی، ۱۳۴۷ -
- شناسه افزوده: میرداماد، محمد باقر بن محمد، -۱۰۴۱ ق. ضوابط الرضاع. شرح
- شناسه افزوده: جامعة المصطفى ﷺ العالمية. مركز بين المللی ترجمه و نشر المصطفى ﷺ
- رده بندی کنگره: الف ۱۳۹۲ ض ۹/م ۹/۵/۱۸۹ BP
- رده بندی دیویی: ۲۹۷/۳۶
- شماره کتابشناسی ملی: ۳۴۱۸۱۱۸

ضوابط الرّضاع

«الجزء الأوّل»

للمعلّم الثالث السيّد محمد باقر الداماد
المشتهر بالميرداماد

قدّم له وصحّحه وعلّق عليه
السيّد مجتبي الميردامادي



مركز المصطفى العالمي
للتّرجمة والنشر

ضوابط الرّضاع (الجزء الأوّل)

المؤلف: للمعلّم الثالث السيّد محمداً باقر الداماد المشتهر بالميرداماد

قدّم له وصحّحه وعلّق عليه: السيّد مجتبي الميردامادي

الطبعة الثالثة: ١٤٣٦ق / ١٣٩٤ش

النّاشر: مركز المصطفى ﷺ العالمي للترجمة والنشر

المطبعة: نارنجستان ● السّعر: ٢٠٠٠٠٠ ريال ● عدد النّسخ: ٣٠٠ نسخة

حقوق الطبع محفوظة للنّاشر.

مراكز التوزيع:

- ايران: قم، ساحة الشهداء، شارع معلم الغربي (شارع الحجتية)، زقاق ١٨. هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٧٨٣٩٣٠٦
- ايران: قم، شارع محمّد الأمين، تقاطع سالارية. هاتف: +٩٨ ٢٥ ٣٢١٣٣١٠٦ فاكس: +٩٨ ٢٥ ٣٢١٣٣١٤٦

pub.miu.ac.ir miup@pub.miu.ac.ir

نشكر أعضاء المركز الذين تابعوا مراحل تنضيد الحروف والمقابلة والطباعة والنشر حتى مرحلته الأخيرة.

- مدير مركز النشر: عباس ثقفى
- المشرف الفني: محمداً باقر شكري
- الإخراج الفني: السيّد جاويد حسيني
- مصمم الغلاف: مسعود المهدي
- الإعداد الفني: السيّد جاويد حسيني
- المشرف على الإنتاج: جعفر قاسمي الأبهري
- المشرف على الطباعة: نعمت الله بزداني

كلمة الناشر

﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَى عَبْدِهِ الْكِتَابَ وَلَمْ يَجْعَلْ لَهُ عِوَجًا﴾^١

والصلاة والسلام على سيدنا محمد خاتم النبيين وعلى آله الطيبين الطاهرين المعصومين. لقد شهدت دائرة العلوم الإسلامية على اختلاف موضوعاتها وأغراضها، عبر تاريخها الطويل اتساعاً واضحاً ونموّاً مطّرداً، صاحبها ازدهارٌ مشابهٌ في العلوم الإنسانية، وفي الفكر، والثقافة والتعليم، والفن، والأدب.

وقد ازدادت هذه العلوم نشاطاً وحيوية وعمقاً وشمولاً بعد انتصار الثورة الإسلامية بقيادة الإمام الخميني قدس سره، وتصاعدت حركة أسلمة العلوم، وتركيز القيم الدينية والروحية والإنسانية، بعد تزايد الحاجة الماسّة إلى إيجاد الحلول للمشاكل والاستفهامات الدائرة في شتى الموضوعات الاجتماعية والسياسية والعقائدية، في ظل المتغيّرات الحاصلة في مجمل دوائر الفكر والمجتمع، وانتشار شبهات العولمة والفكر الإلحادي، وحتى التكفير المتطرّف، بخاصّة بعد ثورة الاتصالات الكبرى التي هيأت للعالم فرصة فريدة للاطلاع الواسع بما يحيط به.

١. الكهف: ١.

من هنا دعت الحاجة إلى وضع مناهج للبحث والتحقيق واستخلاص النتائج الصحيحة في كل علم من علوم الشريعة: في التوحيد، والفقه، والأصول، والفلسفة، والكلام، والحديث، والرجال، والتاريخ، والأخلاق، والنفس، والاجتماع، وغيرها؛ لتؤقّف سعادة الإنسان عليها في الدنيا والآخرة ولتحقيق الغرض العبادي الذي خلق الإنسان من أجله ﴿وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ﴾^١

فقامت في الحوزة العلمية حركة علمية كبرى بتوجيه من قائد الجمهورية الإسلامية الإمام الخامني (دام ظله) وجهود الفقهاء والعلماء والمفكرين، والعمل الجاد وبذل غاية الوسع، في بناء صرح علمي ديني رصين، وصياغة مناهج جديدة تُعنى بعلوم الشريعة، وعموم حقول المعرفة الإسلامية والإنسانية.

وأخذت جامعة المصطفى عليه السلام العالمية على عاتقها المساهمة الفعّالة في صياغة كثير من المناهج الدراسية، التي تنسجم مع تصاعد الحركة العلمية والثقافية الحديثة. فأسست «مركز المصطفى العالمي للترجمة والنشر» لينهض بنشر هذه الآثار العلمية وتقديمها لطلاب العلم ورواد المعرفة.

نأمل أن تأخذ هذه الآثار مكانها في المكتبة الإسلامية وتلقى جميل الأثر، وحسن الردّ من رجال العلم والفضيلة؛ بأن يرسلوا إليها بما يستدركون عليها من نقص أو خطأ يفوّت جهد المحقّق الحصيف، والمؤلّف الحريص.

والكتاب الذي بين يدي القارئ الكريم ضوابط الرضاع (الجزء الأول) تأليف: الحكيم المتأله السيد محمدباقر الداماد عليه السلام المشتهر بالميرداماد (ت ١٠٤١هـ)، قام بتحقيقه وتصحيحه والتعليق عليه سماحة الأستاذ في الحوزة العلمية بقم المقدّسة، الدكتور السيد مجتبي الميردامادي، جاء متّسقاً مع أهداف الجامعة، ومفردة من

مفردات مناهجها الدراسية المتزامية الأطراف.

يتقدم «مركز المصطفى ﷺ العالمي للترجمة والنشر» بوافر الشكر لمحققه الكريم على ما بذله من جهد وعناية، ولكل من ساهم بجهوده لإعداد هذا الكتاب وتقديمه للقراء الكرام.

نسأل الله تعالى التوفيق والسداد وهو من وراء القصد.

مركز المصطفى ﷺ العالمي
للترجمة والنشر

الفهرس

- مقدمة المحقق..... ١٣
[مقدمة المصنّف]..... ٢٥
والاستيفاق من الله العزيز العليم..... ٢٥

التقدمة

- ادله تحريم الرضاع..... ٣٣
ضابطة [في المحارم من النساء بالنسب]..... ٤٧
ضابطة [مسألة امتحانية]..... ٥٣

الاستبانة الأولى

- مسألة [في حكم جدّة المرتضع]..... ٥٧
بسطٌ وتشبيهُ [حول نشر التحريم بالمصاهرة]..... ٧٧
ضابطٌ وتحصيلٌ [في تفسير آية ﴿فَجَعَلَهُ نَسَبًا وَصِهْرًا﴾]..... ٩٣
ضابطٌ تحقيقيٌّ [في التحريم بالمصاهرة]..... ١٠١
مسألة [فيما لو أرضعت ولد أخيها]:..... ١٠٤
مسألة: [فيما لو أرضعتُ زوجة الرجل ولدَ اخته]..... ١٠٦
مسألة: [فيما لو أرضعتُ ولدَ أختها]..... ١٠٦
مسألة: [فيما لو أرضعت حليمة الرجل أباها أو أختها]..... ١٠٧
مسألة: [في إرضاع حليمة الرجل عمّها أو عمّتها]..... ١٠٧

- ١٠٧.....مسألة [لو أرضعت احدي الزوجين سبطه من الأخرى].
- ١٠٧.....مسألة [في حكم إرضاع زوجته من لبنه خالها او خالتها من جهة أبوي امها أو أحدهما].
- ١٠٧.....مسألة [في حكم إرضاع ولد عمها أو عمّتها وولد خالها أو خالتها].
- ١٠٨.....مسألة [في حكم إرضاع أخا زوجه او أخته من لبنه].
- ١٠٨.....مسألة [في حكم إرضاع ولد أخي زوجها].
- ١٠٨.....مسألة [في حكم لو أرضعت عمّه وعمّته او خاله وخالته او ولد ولده].
- ١٠٩.....مسألة [في حكم أولاد الفحل مع والد المرتضع].
- ١١١.....مسألة [في حكم إخوة المرتضع نسباً مع إخوته رضاعاً].
- ١٢١.....ضابطٌ وفصل: [في أنّ الفرق بين المصاهرة والنسب خرقٌ للاجماع].

الاستبانة الثانية

- ١٢٧.....ضابطة [في اتحاد صاحب اللبن].
- ١٣٦.....مسألة [حكم المرتضع مع أولاد المرضعة من غير لبن فحله].
- ١٣٨.....مسألة [في حكم ام المرضعة الرضاعية وأقاربها مع المرتضع].
- ١٤١.....مسألة [في حرمة امّ الزوجة من الرضاع].
- ١٤٣.....مسألة: [في حكم نكاح ابو المرتضع في اولاد صاحب اللبن ولادة ورضاعاً].
- ١٤٧.....مسألة [في من فجر بأمرأة حرمت أمها الرضاعية].
- ١٥٣.....تمتة [في حكم بنت العمّة والخالة المزنيّ بهما].
- ١٥٦.....مسألة [في حرمة الزانية على أب الزاني وابنه].
- ١٦٢.....مسألة [في نشرالتحريم باللواط].
- ١٦٥.....فروع [في التحريم باللواط].
- ١٧١.....ضابطة أصولية وفحص ضابط.....
- ١٧٧.....ضابطٌ وتثبيت [في نشر الحرمة بالزنا اللأحق].
- ١٧٩.....تبصرة [في نكتة عقلانية في تحريم زوجات الرسول ﷺ].
- ١٨٢.....مسألة [في لو وطى الإبن جارية الأب].
- ١٨٤.....مسألة [يشترط في تحريم البنات الدخول على الام].
- ١٩١.....مسألة [اختيار المصنف بطلان الفضولي رأساً].
- ١٩٤.....مسألة [في تحريم الجمع بين الأختين من الرضاعة].

- ذبالةً فيها مقالة [فى حكم اخت الإبن وامّ الأخ من الرضّاع]..... ١٩٦
تذنبٌ [فى اقسام النساء اللّاتى قد يحرمن فى الرضّاع وقد لا يحرمن]..... ٢٠١

الاستبانة الثالثة

- ٢٠٧..... مسألة [فى نشر التحريم باللمس والتقبيل]
٢١٢..... مسألة [فى نشر التحريم باللمس والتقبيل]
٢١٧..... ضابطةٌ [فى مدرك نشر التحريم بالنظر والتلميس]
٢٢٠..... مسألة [فى نشر التحريم بالوطء بالشبهه]
٢٢٢..... ذنابةٌ [فى الفرق بين الوطء بالشبهه والزنا السابق]*
٢٢٤..... مسألة [فى حكم بعض المهوور بعد فساد النكاح بالرضّاع]
٢٣١..... وهمٌ وضابطٌ [فى بيان الحجّة من الشهرة]
٢٣٣..... تتمّةٌ وتحقيقٌ [هل الفسخ بالرضّاع كالفسخ بالطلاق؟]
٢٣٧..... ضابطةٌ إحصائيةٌ [فى اقسام الملك]
٢٤٠..... مسألة [فى أحكام ارضاع الكبيره صغيرتين]
٢٥٠..... مسألة [ارضاع زوجته أو زوجاته زوجته الصغيرة على التعاقب]
٢٥٥..... مسألة [ارضاع الأمة زوجته الصغيرة بلبن غيره]
٢٥٦..... مسألة [حكم ضمان المنفعة فى وطى بالشبهه]
٢٥٦..... مسألة [فى حكم من ارضعت زوجته زوجتين من ثلاث صغائر بلبن غيره دفعه واحده]
٢٥٨..... مسألة [فى حكم ارضاع ثلاث من بنات زوجته الكبيره ثلاث زوجاته الصغار]
٢٥٩..... مسألة [فى حكم لو ارضعت ام الكبيره وجدتها وعمتها وخالتها واختها الصغيرة]
٢٦٠..... مسألة [فى حكم لو زوج الولى ابنه الصغيره بابنة اخيه الصغيره]
٢٦٠..... مسألة [فى حكم لو زوج المولى ام ولده بعبد او حرّ صغير، فارضعت زوجها من لبنه]
٢٦٠..... مسألة [فى حكم لو فسخت الأمه نكاح الصغير وتزوجت فارضعت من لبن الثانى]
٢٦٠..... مسألة [فى حكم لو فارق زوجته فتزوجها صاحبه ثم ارضعت احدهما الأخرى]
٢٦١..... مسألة [فى حكم لو ارضعت ام ولد له زوجة ولده]
٢٦٣..... ضابطةٌ [فى ضمان منفعه الحرّ إذا حبسه]
٢٦٣..... مسألة [فى وطأ الأب زوجة الإبن لشبهه]
٢٦٤..... مسألة [فى حكم الزواج خطأً والوطى بالشبهه]

- ٢٦٤مسألة [في أنّ اللبن لا يزول بالموت].....
- ٢٦٥مسألة [في حكم ضمان المهر في ارتضاع الكبيره الصغيره].....
- ٢٧٠شكٌ وضابطه [في تحقيق اجتماع السبب والمباشر].....
- ٢٧٢مسألة [في حرمة الرّجل على مرضعة اخيه من جهة الاب لا الأم].....
- ٢٧٣مسألة [في أنّ الرضاع هل يكون سبباً للتعق كالنسب؟].....
- ٢٨٢بحث تفصيلي وضابط تحصيلي [في تصوير الملك عند الأعتاق].....
- ٢٨٥تفريع [في تعدية حكم الاستيلاد في الرضاعيات].....
- ٢٨٦مسألة [في تعدية حكم الظهار في الرضاعيات].....
- ٢٩٠تذييل.....

الفهارس الفنيّة

- ٢٩٣فهرس الآيات الشريفة.....
- ٢٩٧فهرس الروايات.....
- ٣٠٣فهرس أسماء المعصومين وألقابهم عليهم السلام.....
- ٣٠٥فهرس أسماء الرواة.....
- ٣١١فهرس الأعلام.....
- ٣١٥فهرس أسماء الكتب.....
- ٣١٩فهرس التعليقات.....
- ٣٢٣مصادر التعليقات.....

مقدمة المحقق

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على خير خلقه أجمعين، محمد وآله الطيبين الطاهرين، واللعنة الدائمة على أعدائهم أجمعين، من الأولين والآخرين إلى يوم الدين. لا شك في أنّ الرضّاع يعدّ من المباحث الشائكة والصعبة في فقه الفريقين، ممّا يستلزم بحثاً تفصيلياً دقيقاً، وقد أتعّب العلماء أنفسهم فيه، وأصبح معتركاً للآراء المتنوّعة، والسبب في الاهتمام بهذه المسألة قضية الحرمة المنتشرة والآثار المترتبة عليها وعلى الخصوص في النكاح، فإنّ الرضّاع يعدّ أحد أسباب حرمة النكاح في الإسلام؛ لأنّ حرمة النكاح بين المرأة والرجل - سواء كانت بنحو الدوام أو الموقت - إمّا أن تكون مستندة إلى النسب القائم بينهما خاصّة؛ كحرمة النكاح بين الرجل وأمه، أو تكون مستندة إلى الرضّاع المحقّق لإحدى العناوين، فتحقّق به أمومة رضاعية واخوة رضاعية، أو تكون مستندة إلى السبب فقط كالتزويج بذات العدة مع العلم بها، أو تكون مستندة إلى المركّب من النسب وغيره، مثل أمّ الزوجة نسبا أو رضاعاً، فإنّ حرمتها على زوج بنتها تستند إلى مجموع الأمرين، وقد عبّر الفقهاء عن هذا القسم من أسباب التحريم بالمصاهرة، وقد أشار سبحانه وتعالى إلى سببية الرضّاع للحرمة بقوله:

﴿وَأُمَّهَاتُكُمُ اللَّائِي أَرْضَعْنَكُمْ وَأَخَوَاتُكُم مِّنَ الرَّضَاعَةِ﴾^١؛ حيث إن الرضاع يوجب حرمة النكاح بين الطرفين، كما تستفاد الحرمة أيضاً مما روى عن رسول الله ﷺ حيث قال: «يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب»^٢، وكذلك قوله: «الرضاع لحمة كلحمه النسب»^٣. كما سبق وأن أشرنا إلى أن الرضاع كالنسب يوجب الحرمة، وهذا حكم قد أجمع عليه علماء الفريقين في الجملة، ولأجل ذلك يجب على الفقيه أن يبيّن مصاديق الرضاع، وأحكامها، وتفصيل الشروط التي فيها، لكي يتضح الحكم ويجتنب المكلفون الزواج مع المحارم بسبب الرضاع الموجب لإنجاب أولاد الشبهة وغيرها من المشاكل.

وكان البحث في هذه الرسالة عن: أدلة قاعدة الرضاع، وأركان تحقق الرضاع وأحكامه وشروطه، وعن مهر الصغيرة والكبيرة، وعن طرق إثبات الرضاع، وعن البحوث المترتبة على النكاح والأولاد، وعن الحضانة والتلقيح الصناعي وغيرها من المسائل. والهدف المنشود من كتابة هذه الرسالة، تمحيص آراء فقهاء الإمامية عموماً، والمحقق الداماد خصوصاً، واختيار الرأي الصحيح منهما، مضافاً إلى بحوث جانبيه حول مدة الرضاع التي توجب سريان الحرمة، وما تفرّد به من الفتاوى مثل عموم المنزلة حول الموضوع، فضلاً عن مناقشاته في توثيق جماعة من الرواة. وهذه الأمور وغيرها تبحث خلال مقدمة، وفصول، أما المقدمة فتتضمن ثمانية أمور، وأما الرسالة فهي تشتمل على ستة فصول كالاتي:

الأول: أركان الرضاع.

الثاني: في شروط الرضاع المحرّم.

١. سوره النساء: الآية ٢٣

٢. وسائل الشيعة: ٢٨١/١٤، ح ٣.

٣. كشف اللثام: ٤/١.

الثالث: أحكام الرضاع، وفيها مسائل.

الرابع: تأثير الرضاع في الروح.

الخامس: الحضانة.

السادس: بحث حول التلقيح الصناعي.

وأما المقدمة بعد بيان أهمية البحث: فتتضمن أمورين:

الأمر الأول: إحصاء الرسائل الرضاعية المدونة منذ القرن العاشر الهجري وحتى

العصر الحاضر.

أقول: قمنا باستقصاء الرسائل المؤلفة خلال القرون الأربعة، وإليك أسماءها

وأسماء مؤلفيها:

١. رسالة في أحكام الرضاع - للمحقق الثاني (م ٩٤٥هـ).
٢. رسالة في الرضاع - للشيخ إبراهيم بن سليمان القطيفي (كان حياً في ٩٤٥هـ).
٣. رسالة في الرضاع - للشيخ حسين بن عبد الصمد العاملي (٩٨٤هـ).
٤. رسالة في الرضاع - للمحقق الأردبيلي (٩٩٣هـ).
٥. الرسالة الرضاعية - للسيّد محمّد بن باقر الداماد المعروف بميرداماد (م ١٠٤١هـ).
٦. الرسالة الرضاعية - بالفارسية (مخطوط) - للشيخ محمّد تقي المجلسي (١٠٧٠هـ).
٧. الرسالة الرضاعية - للشيخ محمّد صالح المازندراني (م ١٠٨١هـ).
٨. التبصرة الجليلة والتذكرة الحسامية في مهمات المسائل الرضاعية - للشيخ حسام الدّين بن أحمد الطريحي (١٠٠٥ - ١٠٩٥هـ).
٩. رسالة في الرضاع - لعثمان بن أحمد بن سعيد بن عثمان بن قائد النجدي (١٠٩٧هـ).
١٠. الرسالة الرضاعية - للمولى محمّد طاهر الشيرازي النجفي القمي، وهو من معاصري العلامة المجلسي (١٠٩٨هـ).
١١. الرسالة الرضاعية - للمحدّث الشيخ محمّد بن الحسن الحرّ العاملي (١١٠٤هـ).

١٢. الرسالة الرضاعية - بالفارسية (مخطوط) للشيخ محمد باقر المجلسي (١١١٠هـ).
١٣. رسالة مختصره في الرضاع - للمولى محمد جعفر عبد الله الخراساني الكرباسي (م ١١٢٧هـ).
١٤. رسالة في معرفه أحكام الرضاع - للشيخ أحمد بن إبراهيم الدرزي البحراني (والد الشيخ يوسف البحراني) (م ١١٣١هـ).
١٥. الإجازة الرضاعية وشرحها - للسيد صدر الدين العاملي (١١٩٣ - ١٢٦٤هـ).
١٦. رسالة في الرضاع - للشيخ أبي الحسن بن محمد بن علي الفتوني (مخطوط) (م ١١٤٠هـ).
١٧. رسالة في الرضاع - للشيخ محمد جعفر بن محمد طاهر الكرمانى الخراساني (١٠٨٠ - ١١٥١هـ).
١٨. رسالة في الرضاع - للشيخ محمد جعفر بن محمد محمد طاهر الكرمانى الخراساني (١٠٨٠ حيا ١١٥٥هـ.ق).
١٩. رسالة في الرضاع - للشيخ حبيب الله الشريف الكاشاني (م ١٣٤٠هـ).
٢٠. الرسالة الرضاعية - للشيخ عبد النبي ابن عصفور الدرزي البحراني (فرغ من تأليفه ١١٥٠ ق، وتوفى ١١٨٦هـ).
٢١. رسالة في الرضاع - للشيخ خلف بن عبد علي ابن أخ الشيخ يوسف البحراني (١٢٠٨هـ).
٢٢. رسالة في الرضاع - للآخوند الخراساني (١٢٥٥ - ١٣٢٩هـ).
٢٣. رسالة في بعض مسائل الرضاع - للشيخ حسن بن محمد علي المدرسي (١٢٢٣ - ١٢٦١هـ).
٢٤. رسالة في الرضاع - للشيخ محمد بن تقي النوري، والد المحدث النوري صاحب «مستدرک الوسائل» (١٢٠١ - ١٢٦٣هـ).

٢٥. رسالة في الرضاع - للشيخ أبي الحسن الشريف العاملي (جدّ صاحب «الجواهر») (١٠٧٠ - ١١٣٩ أو ١١٣٨ هـ).

٢٦. رسالة قاطعة النزاع في أحكام الرضاع - للشيخ إبراهيم بن الحسن المشهور بقفطان (١١٩٩ - ١٢٧٩ هـ).

٢٧. الرسالة الرضاعيّة - للسيد شفيع ابن السيد علي أكبر الموسوي الجابلي (م ١٢٨٠ هـ).

٢٨. رسالة في الرضاع، بالفارسيّة على ضوء فتاوى الشيخ الأنصاري (مخطوط) - للشيخ محمّد يوسف الاسترآبادي (١٢١٠ - بعد ١٢٨٦ بقليل هـ.ق).

٢٩. رسالة في الرضاع، وهي شرح باللّغة الفارسيّة لرسالة الرضاع للشيخ الأنصاري، كتبها العلامة القزويني (١٢٣٧ - ١٢٩٨ هـ).

٣٠. شرح مسألة الرضاع - للشيخ حسين الترتبي السبزوري الخراساني (بعد ١٣٠٠ هـ بقليل).

٣١. رسالة في الرضاع - للميرزا محمّد حسن الشيرازي (١٢٣٠ - ١٣١٢ هـ).

٣٢. رسالة في الرضاع - التويسركاني (١٣١٩ هـ).

٣٣. رسالة في الرضاع - للشيخ هادي بن محمّد أمين الطهراني (١٢٥٣ - ١٣٢١ هـ).

٣٤. كشف القناع في أحكام الرضاع - للشيخ محمّد علي بن مهدي الآراني الكاشاني (١٢٥٠ - ١٣٢٥ هـ).

٣٥. رسالة في الرضاع - لصاحب بلغة الفقه، السيد محمّد بن محمّد تقّي بحر العلوم (١٣٢٦ هـ).

٣٦. رسالة في الرضاع - للسيد باقر بن حسن الكاظمي (١٢٥٨ - ١٣٢٦ هـ).

٣٧. منظومة في الرضاع - للشيخ محمّد جواد العاملي صاحب «مفتاح الكرامة» (حدود ١١٦٠ - ١٢٢٦ هـ).

٣٨. رسالة في أحكام الرضاع - للشيخ علي بن حسين الخاقاني (حدود ١٢٥٥ - ١٣٣٤ هـ.ق).

٣٩. منظومة في الرضاع - للشيخ جعفر بن محمّد باقر التستري (١٢٥٠ - ١٣٣٥ هـ).

٤٠. الرسالة الرضاعية - للحاج محمد حسن بن محمد صالح كبة البغدادي (١٢٦٩-١٣٣٦هـ).
٤١. الرسالة الرضاعية - للسيد عبدالرزاق بن علي بن حسن الموسوي الجزائري (١٢٧٥ - ١٣٣٧هـ).
٤٢. تقرير الأسماع في نظم مسائل الرضاع - للسيد محمد صادق الحجّة الطباطبائي (١٣٠٥ - ١٣٣٧هـ).
٤٣. الرسالة الرضاعية - شرحاً لمنظومة السيد الصدر - كتبها: محمد تقي محبّ علي الشيرازي (١٣٣٨هـ).
٤٤. رسالة في الرضاع - للسيد محمد الطباطبائي جدّ السيد مهدي بحر العلوم (حدود ١١٥٥هـ.ق).
٤٥. رسالة في الرضاع - للشيخ عباس بن أحمد المشهدي (١٣٤١هـ).
٤٦. رسالة في تحقيق مسائل من الرضاع - للسيد أبي تراب الخوانساري (مخطوط) (١٢٧١ - ١٣٤٦هـ).
٤٧. رسالة في الرضاع - للشيخ راضي بن حسين الخالصي (١٢٤٧ - ١٣٤٧هـ).
٤٨. رسالة في فروع الرضاع على مذهب الإمامية والمذاهب الأربعة - للشيخ محمد جواد البلاغي (١٢٨٢ - ١٣٥٢هـ).
٤٩. رسالة في الرضاع - للشيخ أبي الحسن بن عبدالحسين المشكيني الأردبيلي (١٣٠٥ - ١٣٥٨هـ.ق).
٥٠. الرسالة الرضاعية - للشيخ محمد علي بن جعفر القمي الحائري (١٢٩١-١٣٥٨هـ).
٥١. رسالة في الرضاع - للشيخ عبدالحسين بن عيسى الرشتي (١٢٩٢-١٣٧٣هـ).
٥٢. الرسالة الرضاعية باللغة العربية، للشيخ علي أكبر الخوانساري (١٣٠٠-١٣٥٩هـ).
٥٣. الرسالة الرضاعية باللغة الفارسية، للشيخ علي أكبر الخوانساري (١٣٠٠-١٣٥٩هـ).
٥٤. رسالة في الرضاع - للسيد محمد بن عبد الكريم الموسوي التبريزي،

المعروف بمولانا (١٢٩٤-١٣٦٠هـ).

٥٥. رسالة اللبنيّة في أحكام الرّضاع - للشيخ عبّاس بن حاجي الطهراني (١٢٩٨-١٣٦٠).

٥٦. الرسالة الرّضاعيّة (بالفارسيّة) - للشيخ إسماعيل بن نقي التبريزي الغروي (١٢٩٥ - ١٣٦٠هـ).

٥٧. رسالة في الرّضاع - للشيخ عبدالله بن معتوق القطيفي (١٢٤٧ - ١٣٦٢هـ).

٥٨. رسالة في مسائل الرّضاع - للشيخ علي بن حسن الخيزي (١٢٩١ - ١٣٦٣هـ).

٥٩. رسالة في الرّضاع - للشيخ يعقوب بن علي بن إبراهيم السرخه ديزجي الزنجاني (١٣٠٣ - ١٣٦٥هـ).

٦٠. منظومة في الرّضاع - للسيد حسن بن محمود بن علي الأمين (١٢٩٩ - ١٣٦٨هـ).

٦١. الرسالة الرّضاعيّة، للسيد عيسى مال الدين بن أحمد الحسيني الحلّي (مخطوط) (١٢٨٧ - ١٣٧٢هـ).

٦٢. رسالة في الرّضاع - للشيخ حسن بن أحمد الحسيني الاشكذري الحائري اليزدي (١٣٥٩هـ).

٦٣. رسالة في الرّضاع - للشيخ محمّد الرضيّ بن زين العابدين النقوي الخوانساري (١٢٩٢ - ١٣٧٤).

٦٤. رسالة في الرّضاع - للميرزا عبد الهادي الشيرازي (١٣٠٥ - ١٣٨٢هـ).

٦٥. الرسالة الرّضاعيّة - للشيخ عبدالنبيّ بن محمّد علي العراقي النجفي (١٣٠٧ - ١٣٨٥هـ).

٦٦. الرسالة الرّضاعيّة - للشيخ عبدالنبيّ العراقي (١٨٩١ - ١٩٦٥ ميلادي).

٦٧. رسالة في الرّضاع (مخطوط) - للشيخ محمّد تقي العاملّي (١٣٠٤-١٣٩١).

٦٨. رسالة في الرّضاع - للميرزا حسن بن آقا بزرك البجنوردي (١٣١٦ - ١٣٩٥هـ).

٦٩. رسالة في الرّضاع - للشيخ أبي الحسن بن محمّد طاهر البياضي العاملّي.

٧٠. مصباح الكرامه في الرضاع - للشيخ محمد إبراهيم انجداني.
 ٧١. أحكام الرضاع في فقه الشيعة - للسيد أبي القاسم الخوئي رحمته الله (١٢٧٨-١٣٧١هـ ش).

الأمر الثاني: لمحة عن كتاب «ضوابط الرضاع» ومصنّفه:

يشتمل الكتاب المذكور على أغلب المسائل المرتبطة بالرضاع، فضلاً عن فروع متنوّعة، وأقوال لفقهاء الخاصّة والعامة، ونقدها وتمحيصها، حيث يختار أخيراً القول السديد منها، والملاحظ أنّ المصنّف في أكثر الموارد يتّبع الرأي المشهور، وقد يختار ما يخالف رأيهم بعدما يستدلّ على بطلانه.

ومن الموارد التي خالف فيها المصنّف الرأي المشهور الحكم الفقهي بعموميّة نشر الحرمة، وكفاية عشر رضعات في نشرها، واعتبار روايات السكوني في الدراية والرجال، وغيرها من الموارد التي تتّضح خلال البحوث القادمة.

وقد اهتمّ المصنّف كثيراً بآراء العلامة الحلي، وجدّه المحقّق الكرّكي، ومما تجدر الإشارة إليه أنّ المصنّف برغم خلفيته الفلسفيّة، لكن يبرز في الكتاب فقيهاً متضلعاً، عارفاً بآراء الفقهاء، وتسلّطه التام على المباحث الفقهيّة، مخالفاً بذلك ما اشتهر عنه عند عامّة الناس، بل الخواص منهم؛ حيث يعدّون المصنّف فيلسوفاً كبيراً، لا أنّه فقيه، رجاليٌّ، درائيٌّ، لعدم نشر كتبه الفقهيّة، وإن كانت آرائه الفلسفيه في غاية الدقّة والمتانة.

وقد ألف المصنّف هذا الكتاب في سنة ١٠٢٨ للهجرة، قبل وفاته بثلاثة عشر سنة تقريباً.

نسخ الكتاب:

حسب فحصنا في المراجع فإنّ للكتاب أربعة نسخ:

النسخة الأولى: وهي أقدم النسخ الموجودة، وهي نسخة الآستانة المقدّسة الرضويّة على صاحبها آلاف التحيّة والسلام، جاء في صدرها: (قد وقف أهل العباد علاء الملك خالصاً لوجه الله تعالى)، ورقمها العمومي ٢٧٨٨، وحرّرت في سنة ١٠٢٨هـ وعدد أوراقها

٣١٣، ومن محاسن هذه النسخة أنّها قد خُطتْ بخُطٍّ جيّدٍ وهذه نسخة أصلية.
النسخة الثانية: قد حرّرت في سنة ١٠٢٩هـ، ومن المحتمل كثيراً أنّها استُنسخت من نسخة
الآستانة المقدّسة الرضويّة، ورقمها العمومي ٥٠١٤، وعدد أوراقها ١٥٥، رمزت بـ «م ٢».
النسخة الثالثة: نسخه مركز إحياء التراث الإسلامي، ورقمها العمومي ١٧٨٦/١، وقد
حرّرت في سنة ١٠٦٠هـ، رمزت بـ «آ».

النسخة الرابعة: نسخة مركز إحياء التراث الإسلامي، ورقمها العمومي ٧٤٤، وقد
حرّرت في سنة ١٠٢٨هـ، رمزت بـ «م ١».

ولا يفوتني إلا أن أشكر سماحة حجّة الإسلام والمسلمين الدكتور السيّد محمود
المرعشي، حيث ساهم في إنجاز هذه المهمّة، بتقديم نسخ الكتاب، كما نشكر
المساعدين له. وكما أقدّم شكري لمدير قسم الكتب المخطوطة في الآستانة المقدّسة
الرضويّة عليه الآف التحية والثناء.

وفي الختام أشكر العليّ القدير لتوفيقي على القيام بتحقيق هذا الكتاب وإبرازه
للملأ العلمي في القريب العاجل، واللّه هو الموقّق والمُعِين.

حياة المؤلّف:

برز في أوائل القرن الحادي عشر للهجرة جماعة من الحكماء المعروفين
والفلاسفة المرموقين، وفي طليعتهم المير محمّد باقر بن مير شمس الدّين الحسيني
الاسترآبادي الملقّب بالمير داماد، والمتخلّص بالإشراق، حيث كان جامع المعقول
والمنقول، بل في الرتبة الأولى منها.

أمّا أمّه المكرّمة فهي بنت العالم الجليل والفقير الكبير المحقّق الكركي، وأمّا والده
المعظّم فهو مير شمس الدّين الملقّب بالدّاماد، وقد نسب المؤلّف مير محمّد باقر إلى أبيه
بالدّاماد، وكلمة (مير داماد) تعني (الصهر المعظّم)، وكان المؤلّف مير داماد صديقاً حميماً
للشيخ بهاء الدّين محمّد العاملي، وكان لهما المنزله الكبيرة عند الشاه عبّاس الكبير.

عبادته:

كان معروفاً بالعبادة والابتهاال إلى الله تعالى، وله المقامات العالية في السلوك والعرفان، ولم يترك النوافل إلى آخر حياته حينما بلغ الثمانين من عمره زمن ارتحاله.

دراسته:

كان أوّل دراسته في المشهد المقدّس، ثمّ هاجر إلى مدينة أصفهان وأقام فيها مشغلاً بالدراسة إلى أن وصل إلى المراتب العالية في العلم والعرفان، وكان يعتبر المؤلّف الحكيم نفسه في مصاف ابن سينا في العلم والحكمة.

آثاره العلمية:

له مائة تأليف في الحكمة والفقه والحديث، وإليك أسماء بعض من أهمّ تأليفاته:

١. القيسات. ٢. عيون المسائل لم يتمّ. ٣. نبراس الضياء. ٤. رسالة في ضوابط الرّضاع. ٥. الرواشح السماوية. ٦. خلق الأعمال. ٧. حبل المتين. ٨. الصراط المستقيم. ٩. عرش التقديس. ١٠. جذوات (فارسي). ١١. مشرق الأنوار. ١٢. الأفق المبين. ١٣. شارع النجاة. ١٤. خلصة الملكوت. ١٥. تقويم الإيمان. ١٦. السبع الشداد. وله حواشي على الكافي والفتاوى والصحيفة السجّادية.^١

أساتذته:

١. خاله: الشيخ عبدالعالي المتوفّى سنة ٩٨٤هـ جري، ابن المحقّق الكركي.
٢. مير فخر الدين محمّد سماكي الاسترآبادي.
٣. السيّد نورالدّين علي العاملي، تلميذ الشهيد الثاني.
٤. الشيخ حسين بن عبدالصمد، والد الشيخ البهائي.

تلامذته:

وكان له عدة من التلامذة وأبرزهم الفيلسوف الحكيم الملا صدرالشيرازي. مستجداته في الفقه وعلم الحديث والفلسفة: أما في الفقه: ففي الرضاع قال بعموم المنزلة على خلاف من تقدمه من الفقهاء. وأما في علم الحديث: فقد وثق السكوني وعمار الساباطي ولم يقبل الجرح فيهما. وأما في الفلسفة: ففي كتاب الأفق المبين، قال بتناهي الزمان وحدوث الدهر، وفي القيسات أشار إلى أصالتي الوجود والماهية ثم اختار أصالة الماهية، وإن كانت آرائه الفلسفية موضع نقاش ممن تأخر عنه من الفلاسفة خصوصاً من تلميذه الملا صدر، لكن المهمة التي كان يحاول إنجازها هي تقريب الفلسفة والدين وتصوير الحكمة المشائية بلون الإشراق، ولذا صارت مستجداته الفلسفية نظريات حديثة تُنسب إلى تلميذه الملا صدر.

وفاته ومدفنه:

عمر المصنّف رحمته الله ثمانين عاماً، وكانت وفاته في سنة ١٠٤١هـ، ودُفن في خان حماد الواقع بين كربلاء والنجف الأشرف، وله رباعية فارسية مضمّنة كرباعية ابن سينا المشهورة.

تجهيل من اي عزيز آسان نبود	بی از شبها
محکم تر از ایمان من ایمان نبود	بعد از حضرات
مجموع علوم ابن سينا دانم	با فقه و حدیث
وینها همه ظاهرست و پنهان نبود	جز بر جهلات

[مقدمة المصنّف]

والاستيفاق من الله العزيز العليم

الحمد كلّهُ لله ربّ العالمين، وليّ كلّ رشح، ومهيمن كلّ فيض، حقّ حمده.
والصلاة سلساً لها على سيّد سلاسل النبيّين، وإمام أفاضل المرسلين، محمّد
والأصفياء الأطهرين من عترته القائمين بالأمر من بعده.

وبعد، فأحوج المربوبين وأفقر المفتاقين إلى الله الغنيّ، محمّد بن محمّد يدعى باقر
الداماد الحسيني - ختم الله له في نشأته بالحسنى^١ - يقول: إنّي قد كنتُ في سالف
الزمان أوردت عضّة صالححة من ضوابط «حرمة الرضّاع» في رسالة سألته^٢ لحقّ الفحص
أفردتها، ومقالة ضالّة لزمرة أهل الحقّ أنشدتها، والآن إذ فؤون من أبناء هذا العصر من
المنتمين إلى أرباب الدراية، والمتسمين^٣ بأصحاب الرواية، ممّن لم يتمصّر في العلوم
ضرع النظر الدقيق، ولا ارتضع لبّان العلم من ثدي التحصيل والتحقيق، قد التبس عليهم
الأمر في مسألة جليّة رضاعيّة قد عمّت بلواها وطمّت عدواها، استوجب حقّ صون

١. السّل: استنزاع الشيء: وإخراجه في رفق، والانسلال: المضيّ والخروج من مضيق أو زحام (لسان

العرب، ٣٣٨/١١ «مادة سلل».

٢. في م ٢: «المتنّين».

الدين عن تحريف الغالين^١ استجداد الكشط واستيناف القول واستخفاء الفحص واستقصاء الغور؛ في مقدمة واستبانة ثلاث وتختمة، [و الله سبحانه وليّ الفضل والرحمة؛ به الاعتصام ومنه العصمة].^٢

١. في حاشية «م ١»: «الغل - بالكسر - الغشّ والخيانة».

٢. ما بين المعقوفين غير موجود في «م ٢».